Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

مذهب مالك كذا، ثم يذكر الخلاف كما يذكر المؤلف][574] في بعضها.

واعلم أن المؤلف لا يقصد بقوله: والمذهب كذا نفي الخلاف: لأنه يصرح بذكر الخلاف مع قوله والمذهب، فتارة يكون مقابله نصاً، وتارة يكون تخريجاً مع قوله والمذهب كذا، كقوله في ترتيب الفوائت:[575] «فإن كان في الجمعة فالمذهب يعيد ظهراً، وقال أشهب إن [576] خاف فواتها تمادى» وكقوله في المطعومات[577]: «وإختلف في الخبز والكعك بالأبزار، والمذهب أنهما جنسان». فقد صرح بذكر الخلاف في ذلك وكقوله: «والمذهب أن الطحن والعجن لا ينقل. ومذهب المغيرة[578] أنه ينقل».

وكقوله في الإجارة[579]: «والمذهب أن المركب وعبيده لا يدخل، وقال سحنون يدخل». ومقابله المذهب بالتخريج، وكقوله في الخلطة: «والمذهب أخذهم بالأول، وأخذ اللخمي من الفرار قولاً / بخلافه»[580]. [20/ب]

تنبيه[581]

وأما قول المؤلف: والمذهب أن المني نجس[582] فمراده بيان المذهب، ولم

---

(574) ما بين القوسين ساقط من الأصل.
(575) انظر جامع الأمهات ورقة 20 (ب).
(576) في (حـ): إذا.
(577) انظر جامع الأمهات ورقة 115 (أ).
(578) هو المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي. سمع عن هشام بن عروة وأبي الزناد ومالك، وروي عنه جماعة منهم مصعب بن عبد الله. خرج عنه البخاري. توفي سنة 188 هـ. انظر ترجمته في: ابن فرحون: الديباج ص 347.
(579) انظر جامع الأمهات ورقة 152 (أ).
(580) انظر جامع الأمهات ورقة 39 (أ).
(581) في (ت): فصل.
(582) انظر جامع الأمهات ورقة 2 (ب).